

الفصل 2 - تنطبق وجوباً أحكام هذه الإتفاقية المشتركة القومية على جميع المؤجرين وعملة النشاطات المضبوطة بفصلها الأول ، في كامل تراب الجمهورية .

تونس في 7 سبتمبر 1985

وزير الشؤون الإجتماعية
محمد الناصر

اطلع عليه
الوزير الأول ،
وزير الداخلية ،
محمد مزالي

إتفاقية

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 7 سبتمبر 1985 يتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية لقطاع تحويل البلور والمرأة .

إن وزير الشؤون الإجتماعية ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 افريل 1933 والمتعلق باصدار مجلة الشغل .

وعلى مجلة الشغل وخاصة على الفصل 37 وما بعده .

وعلى القرار المؤرخ في 29 ماي 1973 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المشتركة الإطارية .

وعلى القرار المؤرخ في 7 فيفري 1985 والمتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي للإتفاقية المشتركة الإطارية .

وعلى رأي اللجنة الإستشارية للإتفاقيات المشتركة .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - وقعت المصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية لقطاع تحويل البلور والمرأة الملحقة بهذا القرار .